

هل يجب على الأخ الإنفاق على أخته بعد وفاة أبيه؟

عبدالمحسن الزامل

هل يجب على الاخ الانفاق على اخته بعد وفاة ابيه سواء كانت اخت او اخ مسألة النفقة على آ نفقة الاخ على اخوانه او اخواته هذه مسألة خلاف الشافعي وجماعة الى - [00:00:00](#)

انه لا نفقة عليه وذهب ابو حنيفة الى وجوب النفقة والمشهور عند الحنابلة انها تجب النفقة بثلاثة شروط ان يجد المنفق مالا زائدا عن حاجته عندهما زائد عن حاجته او حاجة من ينفق عليه من اولاده - [00:00:22](#)

وان يكون المنفق عليه وان يكون المنفق عليه فقيرا ان يكون المنفق عليه فقيرا وان يكون المنفق وارثا في الجملة. وارث في الجملة واذا كان مثلا له اخ فقير وهو عنده سعة في المال. سعة في المال وقدرة على النفق عليه - [00:00:45](#)

لكن اخوه هذا له ابن في هذه الحالة في هذه الحال التي يقالها انفق يقول لو لو مات اخي فاني لارثه لانه يحجبني ابنه لان عصبه البنوة مقدمة على الاخوة فانا هكذا واستدلوا بقوله سبحانه وتعالى وعلى الوارث مثل ذلك - [00:01:09](#)

والقول الثاني انه يلزمه النفقة لعموم الدالة في الصلة والبر وهذا هو قول الاحناف في هذه المسألة وبالجملة من كان له سعة في عنده سعة في المال وله اخ مثلا او اخت - [00:01:35](#)

محتاجة فظاهر النصوص انه يلزمه النفقة يلزمه النفقة ولا يعطيه من زكاة المال فلا يقي ماله في آ من الزكاة باعطائه من الزكاة ونعلم من ذكر غير هذا لكن الاظهر والله اعلم هو ما جاء في - [00:01:57](#)

احاديث الدالة على الصلة لقول النبي صلى الله عليه وسلم صدقتك على المسكين صدقة على القريب صدقة وصلة - [00:02:22](#)